



قانون مباريات التبوية

نسخة 2026

فهرس



الباب الخامس : القواعد الخاصة
 16 مباريات التبوريدة

1. المباريات الجهوية 16

2. مباريات بين الجهات 17

3. مباراة كأس الحسن الثاني
 للتبوريدة 20

4. مباراة الجائزة الكبرى لصاحب الجلالة
 الملك محمد السادس 23

دليل العقوبات 25

الباب الأول : أحكام عامة 05

الباب الثاني : تنظيم وتلاحق
 مباريات التبوريدة 09

الباب الثالث : التجاوزات
 والعقوبات 11

الباب الرابع : القواعد العامة
 للتحكيم 13



ينظم هذه القانون إجراء المسابقات الرسمية للتوريدة، وهو فن الفروسية المغربي التقليدي المدرج كتراث عالمي انساني لا مادي. يحدد هذا القانون شروط المشاركة، طرق التقييم والقواعد العامة بهدف ضمان العدالة والسلامة واحترام التقاليد. وعلى جميع المشاركين والرسميين التقيد بهذه الضوابط، تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في حالة عدم الامتثال لها. تعكس هذه القوانين التزام المنظمين بتعزيز هذا التراث والحفاظ عليه مع توفير بيئة تنافسية وصارمة.

الباب الأول : أحكام عامة

المادة 1 : نطاق التطبيق

تؤطر هذه القوانين تنظيم وإجراء مسابقات التبوريدة الرسمية المنظمة من طرف الشركة الملكية لتشجيع الفرس بشراكة مع الجامعة الملكية المغربية للفروسية، لنسخة 2026. يخضع كل من يلي لأحكام هذه القوانين

- السريبات وجميع أعضاءها. بما فيهم المقدم، نائباه، بقية الفرسان وكذا المرافقون.
- الحكام وأعضاء لجنة الانضباط.
- المنظمون المحليون والمركزيون.

تكون هذه الأحكام ملزمة لجميع المذكورين أعلاه ويجب تطبيقها وفقا للقوانين والأنظمة المغربية المعمول بها. وكذلك التقاليد والأعراف الخاصة بالتبوريدة، كما هو محدد في هذه القوانين والأحكام.

المادة 2 : التعاريف

من أجل تطبيق هذه القوانين، حدد المصطلحات التالية على النحو التالي:

السرية : هي مجموعة من الفرسان، تحت قيادة المقدم، يثلون فريقا رسميا في مسابقات التبوريدة.
المقدم : هو رئيس السرية وهو المسؤول عن الفريق، إداريا انضباطيا وتقنيا.
الوكيل : هو الشخص الذي يمثل المقدم، مع توكيل رسمي، للتوقيع على جميع المستندات الإدارية بما في ذلك استمارة الاشتراك. ويمثله كذلك في المسابقات الرسمية للتبوريدة وأمام لجان الانضباط.
المحرك : هو الملعب الرسمي الذي تقام فيه مباريات التبوريدة. يتم تحديد هذا المكان وترتيبه وفقا للمعايير التي وضعها المنظمون لضمان سلامة المشاركين والمتفرجين.
الهدية أو التحية : المرحلة التمهيدية لألعاب التبوريدة حيث تقدم السرية نفسها أمام لجنة التحكيم، بعد إبراز التشويرة وزينهم وسروج خيولهم.
الطلقة أو التخريجة : التسلسل الأخير لقطع لعب البارود الذي يتمثل في إطلاق نار جماعي بالبنادق، يقوم به جميع فرسان السرية

البارود : هو المسحوق الأسود الذي يستخدم لإطلاق البنادق أثناء التبوريدة. يتم التحكم في جرعه بشكل صارم ويتم توفيره من قبل لجنة مكونة من المنظم والسلطات المحلية المختلفة لضمان سلامة الفرسان والمتفرجين.

حكام التبوريدة : هم أشخاص رسميون، معترف بهم من قبل الشركة الملكية لتشجيع الفرس والجامعة الملكية المغربية للفروسية، ومؤهلون للتحكيم في المباريات الرسمية للتبوريدة. يتم تعيين أعضاء لجنة التحكيم من قبل إدارة المسابقات

لجنة الانضباط : هي الجهة الرسمية المسؤولة عن ضمان الالتزام بهذه القواعد والقوانين. تقوم هذه اللجنة بإجراء عمليات التحقق من هوية الخيول والفرسان، وتطبيق العقوبات في حالة حدوث انتهاكات. يتم تعيين أعضاء هذه اللجنة من قبل إدارة المسابقات.

اللجنة العليا : هي الهيئة الرسمية المكونة من أعضاء من كل من الشركة الملكية لتشجيع الفرس والجامعة الملكية المغربية للفروسية. وتقوم بتحليل الحالات الجسيمة من الانتهاكات المبلغ عنها من طرف لجنة الانضباط قصد إصدار قرارات إضافية ضد الجناة

المادة 3 : أنواع المسابقات

تنظم المسابقات الرسمية للتبوريدة من طرف الشركة الملكية لتشجيع الفرس بشراكة مع الجامعة الملكية المغربية للفروسية، وتنقسم إلى عدة فئات

المباريات الجهوية : هناك 24 مباراة جهوية للتبوريدة وهي المستوى الأول من المباريات ويتم تنظيمها داخل مختلف المناطق الإدارية للمملكة.

مباريات بين الجهات : في هذه المباريات وهي ثلاث، 3. يشارك مختلف السريبات المتأهلة خلال المباريات الجهوية والممثلة لـ مختلف المناطق الجغرافية للمملكة: الشمال، الوسط والجنوب

مباراة كأس الحسن الثاني للتبوريدة : مباراة كأس الحسن الثاني للتبوريدة هي البطولة الوطنية للتبوريدة التي تشارك فيها السريبات المؤهلة في مباريات بين الجهات. تنظم هذه البطولة الوطنية من طرف الجامعة الملكية المغربية للفروسية بجمع دار السلام للفروسية بالرباط.

جائزة الملك محمد السادس الكبرى للتبويدية : تشارك في جائزة محمد السادس الكبرى للتبويدية السرب الوطنية التي حصلت على أفضل تصنيف. حسب المنطقة، على مستوى مباريات بين الجهات للتبويدية، وهي منظمة من طرف جمعية معرض الفرس بقصر المعارض محمد السادس في إطار معرض الفرس بالجديدة

المادة 4 : برنامج المباريات

البرنامج أدناه هو تقديري فقط. ويمكن أن يخضع للتغيير حسب عدد الفرق المسجلة في المباريات. سوف يتم تأكيد تواريخ البرنامج اليومي للمباريات الجهوية عند تاريخ انتهاء التسجيل.

المباريات الجهوية :

آخر أجل للتسجيل	مكان المباراة	التاريخ	المباراة
05.03.2026	العرائش	26.03.2026	العرائش
06.03.2026	الفيقيه بن صالح	28.03.2026	بني ملال / الفيقيه بن صالح
10.03.2026	قصر المعارض محمد السادس بالجديدة	31.03.2026	سيدي بنور
		01.04.2026	الجديدة/ سطات
13.03.2026	تيفلت	04.04.2026	القنيطرة/ سيدي قاسم
		05.04.2026	الحميسات
17.03.2026	خنيفرة	07.04.2026	خنيفرة
	ميدلت	09.04.2026	ميدلت
18.03.2026	الشماعية	11.04.2026	أسفي / اليوسفية
		12.04.2026	مراكش/ قلعة السراغنة
	انزكان / ايت ملول	14.04.2026	اكادير/تزنيت
26.03.2026	نيسة	16.04.2026	فاس
		17.04.2026	مكناس
		18.04.2026	تاوانت/ نازة
31.03.2026	وجدة	21.04.2026	وجدة/ تاويريت -كرسيف
02.04.2026	بوزنيقة	23.04.2026	الدر البيضاء
		24.04.2026	الرباط

المباريات بين الجهات :

آخر أجل للتسجيل	مكان المباراة	التاريخ	المباراة
10.04.2026	كلميم	05 و 06 ماي 2026	الجهات الجنوبية
*****	بوزنيقة	13 و 14 ماي 2026	الجهات الشمالية
		18 و 19 ماي 2026	الجهات الوسطى

المادة 5: الشروط العامة للتسجيل

تخضع القواعد المتعلقة بمشاركة السربات في المباريات الرسمية لفن التبويدية، لأحكام هذه المادة التي تحدد جهة المباراة التي يتعين على كل سرية التسجيل فيها. وذلك تبعا لموقعها ومشاركاتها السابقة. كما تبين الأثار المترتبة في حال تغيير جهة المباراة:

- تلتمز «السربات» حديثة التأسيس، والتي لم يسبق لها المشاركة في أي مباراة رسمية للتبويدية، عند تسجيلها لأول مرة، بالمشاركة في جهة المسابقة المطابقة للإقامة المضمنة في البطائق الوطنية لتعريف الخاصة بمقدم السرية ونائبه (الأول والثاني)، وفق الجدول المشار إليه أدناه

- يُحدد التزام «السريبات» التي سبق لها المشاركة في مسابقات رسمية للتبويردة. حسب جهة المسابقة التي شاركت فيها آخر مرة خلال السنوات الثلاث (3) الأخيرة. وكل طلب لتغيير منطقة المسابقة من طرف هذه «السريبات». الناجم عن تغيير عنوان الإقامة المصرح به في البطاقة الوطنية للتعريف الخاصة بمقدم السرية و/أو نائبيه (الأول والثاني). يترتب عنه فقدان حق المشاركة في المباريات الرسمية للتبويردة لمدة سنة (1)، ابتداءً من تاريخ إيداع ملف المشاركة.

لا يخضع أعضاء السرية الآخرون لهذه القواعد ويجب أن يتمتع جميع الفرسان بالجنسية المغربية.

الجهات	الأقاليم والعمالات	المباراة الجهوية و بين الجهات
سوس ماسة	أكادير اد و تنان. شنتوكة ايت باها. انزكان ايت ملول. تارودانت. طاطا. تزنييت	أكادير/ تزنييت
مراكش أسفي	مراكش. الحوز. شيشاوة	مراكش
	قلعة السراغنة. الرحامنة	قلعة السراغنة
	أسفي. الصويرة	أسفي
	اليوسيفية	اليوسيفية
بني ملال. خنيفرة	بني ملال . أزيلال	بني ملال
	الفيقيه بن صالح . خربكة	الفيقيه بن صالح
	خنيفرة . زاوية الشيخ	خنيفرة
الدار البيضاء. سطات	الجديدة. برشيد	الجديدة
	سيدي بنور	سيدي بنور
	سطات	سطات
	الدار البيضاء. الحميدة. النواصر. مديونة. بن سليمان. برشيد	الدار البيضاء
الرباط سلا القنيطرة	الرباط. سلا. الصخيرات. تمارة	الرباط
	الخميسات	الخميسات
	القنيطرة	القنيطرة
	سيدي فاسم/سيدي سليمان	سيدي فاسم. سيدي سليمان
فاس مكناس	فاس. مولاي يعقوب. صفرو. بولان	فاس
	تاونات	تاونات
	تازة	تازة
	مكناس . الحاجب. إفران	مكناس
درعة تافيلالت	ورزازات. زاكورة. تنغير. الراشدية. ميدلت	ميدلت
الشرق	وجدة. بركان. جرادة. الناظور. فيكيك. الدريوش	وجدة
	تاويريت . جرسيف	جرسيف/ تاويريت
طنجة تطوان الحسيمة	شفشفاون. فحص الجرة. العرائش. وزان. تطوان. مضيق-فنيديق. طنجة-اصيلة. الحسيمة	العرائش
كلميم واد النون/ العيون-بوجدور- الساقية الحمراء/ الداخلة - واد الذهب	كلميم . آسا الزاك. طانطان. سيدي أفني . بوجدور. لعيون. طرفاية . السمارة . أوسرد . واد الذهب	بين الجهات الجنوبية

1. ملف الالتزام والتسجيل :

استنماحة التسجيل لمقدمي السريات. وقت التسجيل. لإرشادها والتوقيع عليها. هذه الاستمارة هي عقد بين منظم المسابقة والمقدم. وسيتحمل هذا الأخير المسؤولية عن السرية التي يخلها في حالة الحاجة إلى فرض عقوبات. يتكون ملف التسجيل من الوثائق التالية

• استمارة التسجيل الموقعة من مقدم السرية تشمل اسم المقدم و/أو وكيله. قائمة الفرسان (يجب تحديد أسماء النائب الأول والنائب الثاني للمقدم) وقائمة الخيول التي سيتم استخدامها (الرقم. تاريخ الزيادة واسم المالك).

• تقديم الوثائق الاصلية للخيول المزمع تسجيلها مع نسخها. وقت التسجيل. لن يتم قبول الخيول التي لا يوافق التقرير المصور على تأكيد هويتها

• نسخ من بطاقات الهوية الوطنية المصادق عليها حديثا لجميع الفرسان (أقل من 3 أشهر) مع تقديم الأصلية منها

• التفاصيل المصرفية لمقدم السرية. أو للجمعية. كشخص اعتباري. (التفاصيل المصرفية المحدثة من الحسابات الجارية)

يحترف المنظّمون بالحق في طلب وثائق إضافية أو رفض تسجيل الخيول في حالة عدم مطابقتها هويتها

ويشكل التوقيع على نموذج الالتزام والتسجيل اعترافا كاملا وقبولا ضمينا غير متحفظ. بنود هذا القانون التنظيمي. سيبقى مقدم السرية و/أو وكيله. المسجلين بادئ الامر. بدون تغيير طوال موسم مسابقات التبوريدة. من المباريات الجهوية إلى جائزة محمد السادس الكبرى للتبوريدة

2. آجال التسجيل :

تم تحديد تاريخ افتتاح التسجيل في 23 فبراير 2026. بينما تم تحديد نهايته قبل 21 يوما من الموعد المحدد لتجمعات المباريات الجهوية للتبوريدة. التوقيت النهائي لليوم الأخير من التسجيل يتوافق مع التوقيت الإداري الجاري به العمل. ولن تسجل أي سربة بعد الموعد النهائي المحدد في الجدول الزمني المؤقت أعلاه. وسيقام التسجيل على مستوى المرابط الوطنية الخمس (وجدة. مكناس. بوزنيقة. مراكش. الجديدة)

3. رسوم الالتزام :

تحّد رسوم الالتزام بمائتين وخمسين درهما (250 درهما) لكل فارس. موزعة على النحو التالي:

• خمسون درهما (50 درهما) للتسجيل.

• مائتا درهم (200 درهم) لرخص الركاب (التأمين).

يجب أن يتم الدفع في وقت التسجيل في المرابط الوطنية.

4. حصص المشاركة :

في المباريات الجهوية. العدد الأدنى لسرب فئة الكبار المسجلة في كل مباراة هو 5. إذا كان عدد هذه السريات المسجلة في مباراة ما. أقل من 5. سوف يتم نقل هذه المباراة إلى أقرب مجموعة من المباريات. العدد الأقصى للفرسان والخيول التابعة لفئة الكبار المسموح له بالتسجيل في المباريات الجهوية هو 22. في مباريات بين الجهات. هذا العدد الأقصى هو 28. أما في مباراة كأس الحسن الثاني ومباراة الجائزة الكبرى لصاحب الجلالة محمد السادس. فهذا العدد الأقصى هو 35.

العدد الأقصى للفرسان والخيول التابعة لفئة الشبان المسموح لهم بالتسجيل في المباريات الجهوية هو 15. في مباريات بين الجهات. هذا العدد الأقصى هو 20. أما في مباراة كأس الحسن الثاني. فهذا العدد الأقصى هو 25. الزيادة في عدد الفرسان والخيول تخص سوى تلك التي لم يسبق لها التسجيل أو المشاركة من قبل. خلال السنة الجارية وآخر أجل للزيادة في عدد الفرسان والخيول هو 10 أيام قبل التاريخ المبرمج لمباريات بين الجهات. كأس الحسن الثاني والجائزة الكبرى لصاحب الجلالة محمد السادس

5. عدد الفرسان والخيول :

• عدد الفرسان :

بالنسبة لفئة الكبار. يجب أن لا يقل عدد الفرسان عن 15 فارسا. على أن تتوافق سنوات ميلادهم مع

2007 وما قبل. مرفقين بوثيقة تعريفهم الوطنية الاصلية ونسختها المصادق عليها

بالنسبة لفئة الشبان. يجب أن لا يقل عدد الفرسان عن 11 فارسا. على أن تتوافق سنوات ميلادهم مع: 2013. 2012. 2011. 2010. 2009. 2008. و أن يكونوا حاصلين على موافقة الوالدين مصادق عليها عند

التسجيل. مصحوبة بالضرورة بوثيقة التعريف الوطنية الاصلية ونسختها المصادق عليها

• عدد الخيول :

العدد الأدنى للخيول بالنسبة لفئة الكبار هو 15 و 11 بالنسبة لفئة الشبان. يجب أن تكون الخيول من صنف بريري أو عربي بريري حاملة لوثيقة التعريف ومسجلة باسم مالكها الجديد. بالغة من العمر 3 سنوات أو أكثر وملقحة ضد أنفلونزا الخيول (حسب البرتوكول المبين بالصفحة 10). يجب وجوباً تاماً أن تكون في طيبي ووثائق تعريف الخيول التقرير المصور الذي يؤكد هويتها وفقاً للخصوصية الإقليمية وفي مباراة بين الجهات للمنطقة الجنوبية. يجب أن تشارك السرب من فئة الكبار بما لا يقل عن ثمانية أفراس (8)، لكل سرية، من أصل 15 حصاناً المشاركين يوم المباراة. ويجب أن تشارك السرب من فئة الشبان بما لا يقل عن خمسة أفراس (5)، لكل سرية، من أصل 11 حصاناً المشاركين يوم المباراة.

◀ المادة 6: الحالات الممنوعة من التسجيل

لا يسمح للفارس بالتسجيل في أكثر من مباراة جهوية واحدة في السنة الجارية. لكل حصان الحق بالمشاركة مع سرية خلال السنة الجارية. مع إمكانية المشاركة مع فئة الكبار وفئة الشبان في نفس المباراة. في حالة تبعية سرية الشبان لسرية الكبار (انظر استمارة التسجيل).

الباب الثاني : تنظيم وتلاحق مباريات التبوريدة

◀ المادة 7: الاجتماع التحضيري

في اليوم السابق لأي مباراة التبوريدة، سيعقد المنظم اجتماعاً مع المقدمين لتذكيرهم بالخطوط الرئيسية للقانون وسيتمف معهم على مسار المسابقة، وخصوصاً على وقت بدء المباراة وكذلك وقت تجمع الفرسان على ظهور الخيل في المحرك للشروع في عملية التأكد من هوية الخيول والفرسان. وسيوافق على هذا الاجتماع تقرير موقع من قبل المنظم والمقدمين وممثل السلطات المحلية. وسوف تبلغ لجنة الانضباط بنسخة من هذا المحضر. سيعرض المنظم المسار التفصيلي للمباراة مع الأوقات المختلفة التي تم الإبلاغ عنها في محضر الاجتماع ويجب على المقدمين المشاركين الامتثال لها واحترام توقيت الجدول الزمني المعروض. يجب على جميع الفرق المشاركة في المباراة أن تكون حاضرة بالكامل في موقع المسابقة في موعد لا يتجاوز 24 ساعة قبل بدئها.

◀ المادة 8: ترتيب وإدارة المرور

سيتم إصدار ترتيب مرور السرب المشاركة تلقائياً عن طريق تطبيق مباريات التبوريدة وسيتم إبلاغه إلى جميع مقدمي السرب قبل بدء المسابقة. سوف يتم البدء بمباراة الشبان قبل مباراة الكبار (المباريات الجهوية وما بين الجهات).

◀ المادة 9: مراحل المسابقة

يتعهد المنظمون والحكام والفرسان من خلال المشاركة في مباريات التبوريدة بالاحترام والتأكد من احترام المرافقين لهم لقواعدها وسيخضعون لاختصاص لجنة الانضباط ومديرية المباريات. لا يحق للمنظمين إدخال قواعد تعارض مع قوانين مباريات التبوريدة. يجب على جميع الفرسان، بما في ذلك مقدم السرية (كبار وشبان)، الحضور لكان المسابقة مع تقديم النسخة الأصلية لبطاقة التعريف الوطنية الخاصة بهم. بالإضافة إلى الوثائق التعريفية الأصلية لخيولهم. في حالة انسحاب سرية معينة، من المباريات الجهوية، يجب على المقدم تزويد المربط الوطني المعني بنموذج الانسحاب القانوني والموقع. والذي يأذن فيه جميع فرسانه بالالتحاق بسرية أخرى. يجب تقديم النموذج المذكور إلى المربط الوطني المنظم في موعد لا يتجاوز 21 يوماً قبل الموعد المحدد للمسابقة يجب على أي فارس يرغب في تغيير سرية تقديم استمارة الاذن بالتغيير بالاشتراك مع توقيع مصادق بتوقيع المقدم الذي تم تعيينه معه في البداية، في حدود المواعيد النهائية: في موعد لا يتجاوز 21 يوماً قبل تاريخ المسابقة. إذا لم يكن هناك اتفاق بين اثنين من المقدمين بشأن تغيير ركوب نفس الفارس، فلن يتمكن هذا الأخير من المشاركة مع أي من السريتين

وفي أي منافسة، إذا كان مقدم السرية غير قادر على تولي القيادة، فيجب استبدال هذا الأخير بنائبه الأول السابق الإعلان عنه وقت التسجيل. إذا كان النائب الأول غير قادر بدوره، فيتولى القيادة النائب الثاني للمقدم السابق الإعلان عنه وقت التسجيل.

من الضروري والمؤكد أن تكون للمقدم ونائبيه معا الصلة الوثقى بمنطقة المباراة.

المادة 10: مسؤوليات المشاركين

تقع مسؤولية السرية المشاركة على مقدمها الذي يجب أن يوقع شخصيا على استمارة المشاركة في المباراة.

ليس على منظمي المباريات أي مسؤولية في تهيئة التدريبات قبيل المباريات ليس على المنظم أي مسؤولية عن أي خسارة أو أضرار أو إصابات تحدث لأي من الفرسان أو المرافقين والخيول المشاركة. مع مسؤولية المقدم عند حدوث أي خسارة أو ضرر أو إصابة أي شخص أو حيوان الغير.

المادة 11: رعاية الخيول المشاركة

التطعيم ضد إنفلونزا الخيول إجباري لجميع الخيول المشاركة في المباراة.

أ) يجب أن تتلقى جميع الخيول المشاركة التطعيم الأولي في شكل حقنتين متباعدة ب 21 يوما إلى 30 يوما كحد أقصى.

ب) بعد ذلك، ينبغي وضع الحقنة الثالثة، المسماة تعزير التطعيم، في موعد أقصاه 6 أشهر بعد الحقنة الثانية من التطعيم الأولي؛ ويجوز أن يكون التطعيم داخل مدة أقصر.

ج) ينبغي أن تعطى اللقاحات المعززة كل 12 شهرا بعد آخر حقنة.

د) لا ينبغي حقن الحصان المشارك خلال 7 أيام قبل وصوله الى موقع المباراة.

هـ) طريقة التطعيم: يجب أن يقدم الفصاح وفقا لتعليمات الحتبر، ويمنع تغيير طريقة التطعيم بين الحقنة الأولى والثانية.

و) يجب إجراء اللقاحات من قبل طبيب بيطري. يجب تسجيل تفاصيل اللقاح، والرقم التسلسلي، وتاريخه، وطريقة التطعيم في وثيقة المرافقة مع توقيع وختم الطبيب البيطري الذي نفذ التطعيم.

ز) يمكن إضافة تفاصيل التطعيم في وثيقة جديدة أو مكررة إذا كان قائمة تواريخ تطعيم الحصان طويلة جدا. وفي هذه الحالة، يجوز للطبيب البيطري وضع الملاحظة التالية: إن تاريخ تطعيم الحصان صحيح بتاريخ... (إضافة تاريخ آخر حقنة). مع توقيع وختم الطبيب البيطري.

لا يمكن للخيول التي تظهر عليها علامات العرج أو الجرح الحديث (بنزيف) أو المرض أن تشارك في المباراة. ويعود قرار منعها من المشاركة لرئيس لجنة الانضباط.

في جميع المباريات، يمنع منعاً كلياً تعنيف الخيول وضربها على أي جزء من جسمها وصدمة كهربائيا، قبل و/أو أثناء المباريات. تحت طائلة العقوبات.

ينصح بعدم تشفير أو تقليد أظافر الخيول قبل يوم المباراة أو خلاله لتفادي تعرضها للعرج.

المادة 12: الإبلاغ بحادث والسجلات الطبية

في أي مباراة للتبوريدة وفي حالة وقوع حادث، يجب على المنظمين ملء نموذج إعلان الحادث المتاح لهم والتوقيع عليه وختمه وإرساله إلى الجامعة الملكية المغربية للفروسية، في موعد لا يتجاوز 5 أيام بعد تاريخ وقوع الحادث

بالنسبة للسجلات الطبية، يجب تقديم الوثائق التالية:

• شهادة طبية في موعد لا يتجاوز حدود يومين (2) بعد تاريخ إرسال تقرير الحادث.

• نسخة من وثيقة التعريف الوطنية للمصاب CIN

• شهادة الشفاء

• الفواتير (الأصلية)

• نفقات طبية أخرى

المادة 13: الحوافز

يتم دفع الحوافز في غضون ثلاثين 30 يوم عمل كحد أقصى بعد الإغلاق الرسمي للمسابقة ونشر النتائج النهائية. سيتم تحديد الخصصات المحددة لكل نوع من أنواع المسابقات في القواعد المحددة لهذه المسابقات.

الباب الثالث : التجاوزات والعقوبات

المادة 14: العقوبات في حالات الغش والتزوير

تعتبر أي محاولة لتقديم وثائق مزورة أو غير صحيحة تتعلق بتحديد هوية الخيول أو الفرسان احتيالا وغشًا. وهذا يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، استخدام مستندات مزورة أو معدلة مثل التقرير المصور أو الشهادات البيطرية أو إثبات ملكية الخيول؛ عرض حصان غير معلن عنه في ملف التسجيل؛ أو استبدال حصان بعد التحقق من صحة الملف دون إذن مسبق من المنظمين.

وفي حالة الاشتباه أو الشك في صحة الوثائق المقدمة، يؤذن للمنظمين أو لجنة الانضباط بتفتيش الوثائق المعنية، بحضور مقدم السرية او وكيله، للتأكد من صحتها ومطابقتها. ويعتبر أي عرقلة لهذا الإجراء تجاوز خطير يعرض السرية لعقوبات فورية.

وتشمل العقوبات المطبقة في حالة إثبات الغش: غرامة مالية محددة بعشرة آلاف درهم (10000 درهم) عن أي تزوير للوثائق الرسمية أو أي عدم مطابقة ملحوظة، واستبعاد الخيول المعنية.

تخضع جميع الوثائق المتعلقة بتحديد هوية الخيول لفحص صارم من قبل لجنة الانضباط قبل بدء المسابقة.

المادة 15: العقوبات في حالات عدم الانضباط

يمنع منعًا باتًا أي شكل من أشكال عدم الانضباط يحدث في يوم المسابقة أو اليوم الذي يسبقها، سواء من قبل الفرسان أو مقدم السرية أو أي شخص آخر مرتبط بالسرية، ويتعرض المسؤولون عن ذلك لعقوبات بما في ذلك: غرامة مالية محددة بثلاثة آلاف درهم (3000 درهم) وعرض حالة عدم الانضباط على اللجنة العليا لفرض عقوبات إضافية.

فيما يلي بعض أشكال عدم الانضباط: السلوك غير المحترم أو المهين تجاه أعضاء لجنة التحكيم، أعضاء لجنة الانضباط أو المنظمين أو المشاركين الآخرين؛ أحداث فوضى أو عرقلة في سير المباراة داخل المحرك؛ عدم الامتثال أو التطبيق لتعليمات السلامة؛ أي شكل من أشكال العنف الجسدي أو اللفظي أو رفض المشاركة في حفل الختام الرسمي...

المادة 16: العقوبات في حالات سرية غير مكتملة

سيتم استبعاد أي سرية غير مكتملة عند مثولها أمام لجنة الانضباط بعدد أقل من خمسة عشر (15) فارسًا وخيلاً بالنسبة للكبار أو أحد عشر (11) بالنسبة للشبان.

المادة 17: العقوبات في حالات التأخير

سوف تعتبر السرية متأخرة في حالة عدم حضورها في الوقت المخصص لمرورها أو في الوقت المحدد لأي التزامات أخرى في إطار المباراة.

كل سرية مسجلة لا تتواجد في مكان المباراة يوماً قبل انطلاقها، لأي سبب من الأسباب، سوف تعتبر غائبة.

وفي حالة التأخر في المثول أمام لجنة الانضباط، في الوقت المحدد المتفق عليه والمدون في محضر الاجتماع وفي الجدول الزمني المعروض، سواء بالنسبة لكامل السرية أو لبعض راكبيها، تطبق غرامة قدرها ألف درهم (1000 درهم).

المادة 18: العقوبة في حالة إخلاء المحرك بعد رقابة لجنة الانضباط

لا يسمح لأي سرية بمغادرة المحرك بعد التحقق من هوية الفرسان والخيول الذي تقوم به لجنة الانضباط، في حالة وقوع ذلك، سيتم استبعاد الفرقة المخالفة.

المادة 19: العقوبات في حالات التخلي عن المباراة

سوف يتم استبعاد كل سرية تتخلى عن أطوار المسابقة قبل انتهاء المباراة.

المادة 20: العقوبات في حالات عدم توافق تطعيم الخيول

وفقا لمتطلبات القانون التنظيمي للمباريات، يجب تطعيم جميع الخيول المشاركة في مسابقات التبوريدة ضد إنفلونزا الخيول وفقا لبرنامج تطعيم محدث.

في حالة تطعيم الحصان بشكل غير صحيح بعد التطعيم الأولي، وحسب مدة التأخر في التطعيم، تدفع غرامة أو يتم استبعاد الحصان من المباراة:

- يتم دفع مبلغ خمسمائة درهم (500 درهم) كغرامة إذا لم تتجاوز مدة التأخير شهرا عن تاريخ التطعيم الخاص ب 6 أشهر أو التعزيز السنوي للتطعيم
- إذا كانت مدة التأخير أكثر من شهر يتم استبعاد الحصان من المباراة.

المادة 21: العقوبات في حالة استعمال حصان غير قادر

يحظر على أي حصان يظهر عرجه أو علامات إصابات حديثة أو مرض، المشاركة في مسابقات التبوريدة. يمكن اتخاذ قرار هذا الحظر أثناء المثل عند لجنة الانضباط، قبل أو أثناء المسابقة، أو بقرار من هيئة الحكام بعد المعاينة.

أي محاولة لاستعمال حصان غير قادر بعد اتخاذ قرار استبعاده من طرف لجنة الانضباط تؤدي إلى تطبيق غرامة مالية قدرها عشرة آلاف درهم (10000 درهم). إذا أدى استبعاد الحصان الغير القادر إلى تقليل عدد أعضاء السرية إلى ما دون الحد الأدنى المطلوب، يتم استبعاد هذه السرية تلقائيا.

المادة 22: العقوبات في حالات تعنيف الخيول

سيتم إبلاغ لجنة الانضباط بأي تعنيف يرتكبه فارس أو مساعد ضد حصان تلاحظه لجنة الانضباط أو لجنة الحكام أو المنظمون.

سوف يتم تطبيق غرامة مالية قدرها ألفي درهم (2000 درهم) على مقدم السرية التي ينتهي إليها الجاني.

تكون حالات التعنيف ضد الخيول عبارة عن ضربات على الرأس بعقب البندقية، أو كدمات عنيفة باللباس، أو كدمات جارحة بالمهماز، أو صدمات كهربائية، أو أي عمل من أعمال العنف المشينة التي تضر برعاية الحيوان.

المادة 23: العقوبات في حالات الاستخدام الغير السليم للبنادق والسلامة

يجب أن تكون البنادق المستخدمة خلال مباريات التبوريدة متوافقة تقليديا وفي حالة جيدة لضمان سلامة الجميع. أي استخدام مثبت لبنادق غير متوافقة و/أو في حالة سيئة سيؤدي إلى مصادرة البنادق المذكورة.

يجب على المقدمين، المسؤولين عن فرسانهم والأشخاص الذين يملؤون البارود، احترام واستخدام جرعات البارود التي يوزعها المنظم (الكبسولات) فقط. وأي استخدام لمسحوق إضافي تلاحظه اللجنة التأديبية أو لجنة البارود المشتركة أو المنظمون سيؤدي إلى اقصاء السرية المخالفة. وبالإضافة إلى ذلك، ستحاكم هذه الأخيرة عن طريق الإجراءات الجنائية.

لأسباب تتعلق بالسلامة وحسن السلوك، يمنع منعاً كلياً التدخين سواء داخل المحرك على ظهور الخيل، أو في منطقة تعبئة البارود، إلخ. في حالة إثبات ذلك من طرف لجنة البارود المشتركة أو اللجنة التأديبية أو من قبل المنظمين، سيتم فرض غرامة قدرها ألف درهم (1000) درهم على مقدم السرية التي ينتهي إليها الجاني.

تحتفظ لجنة الانضباط بالحق في إحالة جميع هذه المخالفات المذكورة أعلاه، أو أي مخالفات أخرى الغير مذكورة أعلاه، حسب خطورتها، إلى اللجنة العليا لفرض عقوبات إضافية.

الباب الرابع : القواعد العامة للتحكيم

1. لجنة التحكيم :

تتكون لجنة التحكيم من 3 اشخاص. بما فيهم حكم فيدرالي واحد على الأقل. في المباريات الجهوية. وتتكون هذه اللجنة من 5 حكام فيدراليين في مباريات بين الجهات. في كأس الحسن الثاني للتبويردة وفي جائزة محمد السادس الكبرى للتبويردة. يسمح بمشاركة الحكام المتدربين في المباريات الجهوية ومباريات بين الجهات.

2. التحكيم :

2.1 الطريقة :

من الواجب على كل السرب المشاركة في مباريات التبويردة، استعمال طريقة التبويردة الخاصة بمنطقة المباراة. وبالتالي عدم التقيد بالخاصية الجهوية لمنطقة المباراة في طريقة التبويردة يوافق لنقطة 0/12 بالنسبة للعب، من كل مرور.

ان تخصيص مختلف الطرق حسب مناطق المباريات، والمصادق عليه من طرف الجمعية الوطنية للتبويردة، هو كالتالي :

منطقة المباراة	الطريقة	منطقة المباراة	الطريقة
أسفي	الناصرية	ميدلت	الريانية
سطات	الشرقاوية	وجدة	الكتافية
مراكش	الناصرية (الجوز)	كرسيف/تاويرت	الكتافية
قلعة السراغنة	الشرقاوية/الرحالية	فاس	الحيانية
اليوسفية	الناصرية	تاونات	الحيانية
بني ملال	الشرقاوية	نازة	الحيانية
الفيح بن صالح/خريكة	الشرقاوية	مكناس	الحيانية
أكادير	الناصرية	الخميسات	الشرقاوية/الريانية
الجديدة	الناصرية	العرانش	الخياطية
سيدي بنور	الناصرية	القنيطرة	الشرقاوية/الخياطية
الدار البيضاء	الخياطية	سيدي فاسم	الشرقاوية/الخياطية
الرباط	الخياطية	بين الجهات الجنوبية	الصحراوية
خنيفرة	الريانية		

بعد تخصيص هذه الطرق نسبة الى مناطق المباريات جزءا من المسؤولية المشتركة للحفاظ على أصالة التبويردة، مع الأخذ في عين الاعتبار الطبيعة التطورية لهذه التخصصات بالنسبة للنسخ المستقبلية.

2.2 كيفية التنقيط :

هناك مرحلتين على 100 نقطة في المجموع (نصف النقاط معمول بها). وهما على الشكل التالي:

- الهدية، النحية على 25 نقطة وتأخذ بعين الاعتبار تقاليد كل منطقة.
- لعب البارود (25 نقطة لكل مرة) في 3 مقاطع بالنسبة لل كبار ومقطعين (2) بالنسبة للشبان في المباريات الجهوية، وثلاث (3) في مباريات بين الجهات وفي البطولة الوطنية. سيؤخذ بعين الاعتبار الطريقة الخاصة بمنطقة المباراة في هذه المرحلة

2.3 جدول التنقيط :

يفصل الدليل المرجعي للتنقيط، أدناه. معايير التحكيم لكل مرحلة (الهدة و لعب البارود)، ويصغها بالتدقيق مزكبا بذلك قيمة مبادئ التبوريدة و حاميا لأصالة موروثها.

اسم المرحلة	تفاصيل المرحلة	معايير التحكيم	النقطة
الهدة : 25 نقطة	الخيول : 8 نقط	الصف	3
		الترويض	3
		الرعاية	2
	مطابقة الباس التقليدي : 3 نقط (حسب المنطقة)	مطابقة الباس للمنطقة	2
		معايير السلامة	1
	مطابقة السناح و السروج : 6 نقط	العضم	2
		اللبدات	2
		السناح، الحزام، الركابات، الفاس	2
		الانطلاقة	2
	التشويبة : 8 نقط	التحكم في الخيول (التفرسين) و التراصف	4
العب بالبنادق و ندهات المقدم		2	
لعب البارود : 75 نقطة (3 x 25)	الانطلاقة : 2 نقط	التوازن و الاصطاف	2
		2 هزات دلكحلة قبل و بعد بدء الهجمة	2
		الحطة، التبديلة، لكلبة و لخرطة	3
		لجربة، الشدة دالجام و الشدة دلكحلة	3
		التزامن و الانسجام في اللعب	4
	الطلقة أو التخرجة : 11 نقط	فارس على الأرض (1- نقطة لكل فارس)	
		طلقة موحدة و متزامنة (موفقة)	11
		طلقة متسلسلة محزومة (مسر سرعة، مجموعة)	[10 - 8]
		طلقة جد متقاربة سابقة (طالعة)، أو متبوعة (عاضة)	[7,5 - 6]
		طلقة متباعدة سابقة، أو متبوعة متلية	[5,5 - 4]
عدم اخراج الطلقة من طرف المقدم (3- نقط) طلقة غير كاملة (1- نقطة)، عن كل بندقية لم تطلق) بندقية على الأرض (1- نقطة عن كل بندقية) بندقية منفجرة (2- نقط عن كل بندقية)	طلقة عشوائية متباعدة و مقسمة، متلية، مثلته	4 >	
	طلقة غير مؤداه أو طلقة مجهضة (معدومة)	0	

في حالة التعادل، تعطى الأولوية للسرية الحاصلة على أعلى تنقيط في مجموع الطلقات (التخرجات). إذا تكرر التعادل يتم تقديم السرية ذات النقطة الأعلى بالنسبة لآخر طلقة. إذا استمر التعادل يقوم حكم، مختار بالقرعة، باختيار أحسن سرية بالنسبة له.

3. احتساب النقط :

3.1 في المباريات الجهوية :

سوف تترجم المعايير المنصوص عليها الى نقاط والنتيجة الإجمالية هي مجموع النقاط الجزئية لكل مرحلة وبطريقة التحكيم الجماعي. سيتم استعمال نفس المقياس لفئة الشبان. الذين سينفذون مقطعين اثنين (2) للعب البارود

3.2 في مباريات بين الجهات. كأس الحسن الثاني والجائزة الكبرى لصاحب الجلالة محمد السادس :

يكون التحكيم فرديا لكل مرحلة. وسيتم تقييم النقط المسجلة لكل حكم كما هو مبين بالجدول أسفله :

- خدد النقطة النهائية لكل مرحلة عن طريق حساب المعدل الإجمالي لنقاط كل حكم.
- في حالة ما إذا كانت نقطة حكم ما أدنى أو أعلى ب «نقطة ونصف» من المعدل الإجمالي للمرحلة. سيتم إلغاؤها لتكون النقطة النهائية هي معدل نقاط الحكام المتبقين.

المعدل النهائي	المعدل الإجمالي +1,5	-1,5 المعدل	الحكم 5	الحكم 4	الحكم 3	الحكم 2	الحكم 1		
18,25	19,3	17,8	16,3	18	18	16	19	18	الهدية
17,25	19,3	17,8	16,3	17	17	17	18	20	الطلقة الأولى
15,5	17	15,5	14	14	15,5	16,5	16	15,5	الطلقة الثانية
17,75	19,7	18,2	16,7	17	20	18	18	18	الطلقة الثالثة
68,75		69,3							

○ النقطة الملغاة

عند تطبيق القاعدة على هذا المثال. نلاحظ :

- بالنسبة لمرحلة الهدية. يلاحظ أن النقطة المسجلة للحكم 3 (16) لا تدخل في المجال (16.3 - 19.3]. فهي أدنى ب «نقطة ونصف» من المعدل الإجمالي (17.8). وبالتالي. يعاد حساب المعدل النهائي بإلغاء النقطة المسجلة للحكم 3 لتكون 18.25.
- نفس العملية الحسابية تطبق على المقاطع الثلاث لمرحلة لعب البارود (الطلقات في الجدول أعلاه). ليكون المجموع النهائي للنقاط المحصل عليها من طرف هذه السرية هو 68.75 عوض 69.3

4. الإعلان عن النتائج :

يكون الإعلان عن التنقيط والنتائج المؤقتة أثناء وعند نهاية المباريات الجهوية ومباريات بين الجهات. وسوف تنشر النتائج النهائية بعد اثباتها من طرف إدارة المباريات. بالنسبة للمباراة الوطنية وجائزة محمد السادس الكبرى للتبويردة. يتم الإعلان عن النتائج بعد هذه المباريات.

5. الشكايات :

يمكن لمقدم السرية المشاركة في المباراة أن يقدم شكاية كتابية وموقعة. في شأن الإخلال بأحد «قواعد سلوك المباراة» أو نتاؤها لدى المربط الوطني المنظم للمباراة. مرفقة بإيصال حوالة مصرفية بقدر مبلغ 2000 درهم مودع في الحساب البنكي للشركة الملكية لتشجيع الفرس. وذلك في أجل أقصاه 72 ساعة بعد الإعلان عن النتائج المؤقتة.

بعد هذا الأجل. سوف لن تقبل أية شكاية ولن تأخذ بعين الاعتبار.

الباب الخامس : القواعد الخاصة بمباريات التبوريدة

1. المباريات الجهوية :

1. البرمجة :

تتم البرمجة النهائية للمباريات الجهوية للتبوريدة تدريجيا. بعد اليوم الأخير للتسجيل الخاص بمختلف جماعات المباريات. وفقا لعدد الفرق التي تشارك في كل مسابقة. إذا كان عدد الفرق المشاركة في المسابقة أقل من 5. تنظم هذه الأخيرة في أقرب موقع للتجمع.

2. شروط المشاركة :

بالنسبة للمباريات الجهوية للتبوريدة. فإن الحد الأقصى لعدد الفرسان والخيول في السرب من فئة الكبار. المسموح بتسجيلهم هو 22. عدد الفرسان والخيول في سرب الشباب هو 15. يجب على جميع المتقدمين المسجلين في مباراة جهوية. وكذلك فرسانهم. اعتماد طريقة التبوريدة الخاصة بمنطقة المنافسة. تم تحديد طرق التبوريدة الإقليمية المختلفة أعلاه. في الباب الرابع.

3. اجراء المسابقات :

من المقرر. وصول الفرق المشاركة قبل 24 ساعة من بدء المسابقة.

عشية أي مباراة جهوية للتبوريدة. سيعقد المنظم اجتماعا مع المتقدمين لتذكيرهم بالخطوط الرئيسية للقواعد والقوانين وسيستفقد معهم على مسار المسابقة. وخاصة وقت بدء المسابقة وكذلك وقت جمع الفرسان في المحرك على صهوة جوادهم للتمكن من التأكد من هوية الخيل والفرسان. وسيوافق على هذا الاجتماع تقرير موقع من قبل المنظم والمقدمين وممثل السلطات المحلية. وسوف تبلغ لجنة الانضباط بنسخة من هذا المحضر. لن يسمح لأي سربة من السرب المشاركة بمغادرة المحرك. بعد انتهاء عملية التأكد من هوية الخيول والفرسان من طرف لجنة الانضباط. تحت طائلة الاقصاء.

سيعرض المنظم المسار التفصيلي للمباراة مع الأوقات المختلفة التي تم الإبلاغ عنها في محضر الاجتماع ويجب على المتقدمين المشاركين الامتنال لها واحترام توقيت الجدول الزمني المعروض.

سيتم توزيع برنامج المباراة في يوم المباراة. وسيتضمن القواعد العامة لمباريات التبوريدة. القواعد الخاصة بالمباريات الجهوية. بالإضافة إلى أسماء السرب والفرسان والخيول المشاركة.

ستمر فئة الشباب قبل فئة الكبار.

سيتم إنشاء ترتيب مرور السرب تلقائيا عبر التطبيق.

يحدد عدد القرصات في ثلاثة (3) بالنسبة للكبار واثنين (2) بالنسبة للشبان.

سيتم الإعلان عن التنقيط المحصل خلال المباريات الجهوية عبر البث المباشر. وسيتم الإعلان عن النتائج المؤقتة ونشرها في نهاية كل مسابقة. تؤدي كل سربة مشاركة أولا «التحية أو الهدية» أمام لجنة التحكيم ثم بعد ذلك. مرحلة لعب البارود (الانطلاقة. اللعب وإطلاق النار أو الطلقة أو التخرجة)

التدريب قبل الأيام الرسمية للمسابقات الإقليمية ليس من مسؤولية المنظم أو على نفقته.

4. قانون وقواعد المباريات :

سيتم تطبيق الأحكام التنظيمية الموضحة في العناوين الأول والثاني والثالث والرابع خلال المسابقات الجهوية للتبوريدة.

5. نظام التحكيم :

التحكيم جماعي وتتكون لجنة التحكيم من 3 أشخاص على الأقل. بما في ذلك حكم فيدرالي. في المباريات الجهوية. ويمكن قبول الحكام المتدربون. يتم شرح كيفية وجدول التنقيط في الباب الرابع أعلاه.

6. الجوائز :

فئة الكبار : ستخصص المنح التشجيعية للسرب المشاركة في المباراة. من فئة الكبار. على النحو التالي :

الترتيب	القيمة المالية
الرتبة الأولى	28.000 درهم
الرتبة الثانية	25.000 درهم
الرتبة الثالثة	22.000 درهم
الرتبة الرابعة	19.000 درهم
الرتبة الخامسة	17.000 درهم
من الرتبة السادسة إلى العاشرة	12.000 درهم
من الرتبة الحادية عشر فما فوق	10.000 درهم

فئة الشباب : ستخصص المنح التشجيعية للسرب المشاركة في المباراة. من فئة الشباب. على النحو التالي :

الترتيب	القيمة المالية
الرتبة الأولى	16.000 درهم
الرتبة الثانية	12.800 درهم
من الرتبة الثالثة إلى الخامسة	10.000 درهم
من الرتبة السادسة فما فوق	6.000 درهم

7. شواهد المشاركة:

سوف تمنح شواهد المشاركة لكل السرب المشاركة عند نهاية المباراة.

11. مباريات بين الجهات :

1. البرمجة :

يتم تحديد تواريخ وأماكن مباريات بين الجهات في المناطق الجنوبية والوسطى والشمالية بشكل نهائي مع إصدار هذا القانون التنظيمي ويتم نشرها في بداية الباب الأول.

2. شروط التأهل :

السرب من فئة الكبار المؤهلة للمشاركة في مباريات بين الجهات هي السرب التي كانت حاضرة وتنافست ونقطت في المباريات الجهوية. ويبين الدليل المرجعي أدناه نظام تأهيل هذه السرب :

عدد السرب المؤهلة	عدد السرب الحاضرة و المتنافسة و المنقطة
1 (الأولى)	أقل من 5
2 (الأولى و الثانية)	بين 6 و 10
3 (الأولى إلى الثالثة)	بين 11 و 15
4 (الأولى إلى الرابعة)	بين 16 و 20
5 (الأولى إلى الخامسة)	بين 21 و 25
6 (الأولى إلى السادسة)	26 فما فوق

بالنسبة لفئة الشباب. السريتين الأولى والثانية مؤهلتان تلقائيا إلى مباريات ما بين الجهات.

3. شروط المشاركة :

يمكن للسرب المؤهلة لمباريات بين الجهات أن تضيف فرسان و/أو خيول. إذا دعت الضرورة لذلك. دون تجاوز الحد الأقصى المحدد في 28 (22+6) بالنسبة لفئة الكبار و20 (15+5) بالنسبة لفئة الشباب. هذا مع الشرط الجازم بعدم التسجيل أو المشاركة المسبقين لهذه الإضافات. آخر أجل لتسجيل الإضافات هو 10 أيام قبل تاريخ مباراة بين الجهات.

يجب على جميع المتقدمين المؤهلين لمباراة بين الجهات. وكذلك فرسانهم. اعتماد طريقة التبوريدة الخاصة بمنطقة المنافسة التي تأهلوا فيها في المباريات الجهوية. تم تحديد طرق التبوريدة لمناطق المباريات الجهوية المختلفة أعلاه. في الباب الرابع.

وفقا للخصوصية الإقليمية وفي مباراة بين الجهات للمنطقة الجنوبية. يجب أن تشارك السرب من فئة الكبار بما لا يقل عن ثمانية أفراس (8). لكل سرية. من أصل 15 حصانا المشاركين يوم المباراة. ويجب أن تشارك السرب من فئة الشباب بما لا يقل عن خمسة أفراس (5). لكل سرية. من أصل 11 حصان المشاركين يوم المباراة.

4. برنامج المباريات :

من المقرر وصول الفرق المشاركة 24 ساعة قبل اليوم الأول من مباريات بين الجهات المخصص للتدريب.

عشية اليوم الأول من المسابقة المخصص للتدريب. سيعقد المنظم اجتماعا مع المتقدمين لتذكيرهم بالخطوط الرئيسية للقواعد والقوانين وسيتمفق معهم على مسار المسابقة. وخاصة وقت بدء المسابقة وكذلك وقت جمع الفرسان في المحرك على صهوة جيادهم للتمكن من التأكد من هوية الخيل والفرسان. وسيوافق على هذا الاجتماع تقرير موقع من قبل المنظم والمقدمين وممثل السلطات المحلية. وسوف تبلغ لجنة الانضباط بنسخة من هذا المحضر.

ستقام مباراة بين الجهات على مدار 3 أيام:

- اليوم الأول مخصص للتدريب. مع البارود.
- اليوم الثاني مخصص لمسابقة السرب من فئة الشباب (3 مقاطع) والجولة الأولى من مسابقة فئة الكبار (3 مقاطع).
- اليوم الثالث والأخير مخصص للجولة الثانية من مسابقة فئة الكبار (3 مقاطع).

يعرض المنظم المسار التفصيلي للمباراة مع الأوقات المختلفة التي تم الإبلاغ عنها في محضر الاجتماع ويجب على المتقدمين المشاركين الامتثال لها واحترام توقيت الجدول الزمني المعروض.

سيتم توزيع برنامج المباراة في اليوم الأول. وسيتضمن القواعد العامة لمباريات التبوريدة. القواعد الخاصة لمباريات بين الجهات. بالإضافة إلى أسماء السرب والفرسان والخيول المشاركة.

ستمر فئة الشباب قبل فئة الكبار.

سيتم إنشاء ترتيب مرور القوات تلقائيا عبر التطبيق.

سيتم الإعلان عن التنقيط المحصل خلال يومي المسابقة عبر البث المباشر. وسيتم الإعلان عن النتائج المؤقتة ونشرها في نهاية المباراة ما بين الجهوية.

تؤدي كل سرية مشاركة أولا «التحية أو الهدية» أمام لجنة التحكيم ثم بعد ذلك. مرحلة لعب البارود (الانطلاق. اللعب وإطلاق النار أو الطلقة أو التخريجة)

5. لجنة الانضباط :

تطبق لجنة الانضباط صلاحياتها من خلال الاحترام الصارم وضمن الامتثال لجميع الأحكام التنظيمية المبينة أعلاه. وتتولى اللجنة المذكورة مراقبتها على النحو التالي:

- التأكد من هوية الخيول وصحة حالة التطعيم الخاصة بهم في يوم ما قبل التدريب.
- التأكد من هوية الفرسان والخيول في يوم التدريب مع البارود في الوقت المحدد في الجدول الزمني المنشور من قبل المنظم.
- التأكد من هوية الفرسان والخيول. لليوم الأول من المسابقة في الوقت المحدد في الجدول الزمني المنشور من قبل المنظم.

- التأكد من هوية الفرسان والخيول لليوم الثاني والأخير من المسابقة في الوقت المحدد في الجدول المنشور من قبل المنظم.
- لن يسمح لأي سربة من السرب المشاركة بمغادرة المحرك، بعد انتهاء عملية التأكد من هوية الخيول والفرسان من طرف لجنة الانضباط، تحت طائلة الاقصاء.

6. قانون وقواعد المباريات :

سيتم تطبيق الأحكام التنظيمية، الموضحة في الباب الأول والثاني والثالث والرابع أعلاه، خلال مباريات بين الجهات للتبوريدة.

7. نظام التحكيم :

يكون التحكيم فردياً وتتكون لجنة التحكيم من 5 حكام فيدراليين على الأقل، ويسمح بمشاركة الحكام المتدربين. يتم شرح نظام التنقيط وحساب الدرجات في الباب الرابع أعلاه. بالنسبة لفئة الكبار، سيتم اعتماد المعامل واحد (1) لنظام تنقيط اليوم الأول من المسابقة والمعامل اثنان (2) في اليوم الثاني. ستكون النتيجة النهائية والمؤقتة هي النتيجة التراكمية لليومين.

8. الجوائز :

فئة الكبار : ستخصص المنح التشجيعية للسرب المشاركة في المباراة، من فئة الكبار، على النحو التالي :

الترتيب	القيمة المالية
الرتبة الأولى	50.000 درهم
الرتبة الثانية	48.000 درهم
الرتبة الثالثة	46.000 درهم
الرتبة الرابعة	44.000 درهم
الرتبة الخامسة	42.000 درهم
الرتبة السادسة	40.000 درهم
الرتبة السابعة	38.000 درهم
الرتبة الثامنة	36.000 درهم
من الرتبة التاسعة إلى الخامسة عشر	28.000 درهم
من الرتبة السادسة عشر إلى العشرون	24.000 درهم
من الرتبة الواحد وعشرون فما فوق	20.000 درهم

فئة الشبان : ستخصص المنح التشجيعية للسرب المشاركة في المباراة، من فئة الشبان، على النحو التالي :

الترتيب	القيمة المالية
الرتبة الأولى	24.000 درهم
الرتبة الثانية	22.400 درهم
الرتبة الثالثة	20.800 درهم
من الرتبة الرابعة إلى السادسة	15.000 درهم
من الرتبة السابعة فما فوق	10.000 درهم

9. الإقامة :

يطلب من السريبات المشاركة استعمال خياما رسمية مجهزة (وثائق) ومن قياس 12 متر/6 أمتار. سيتم ترتيب الخيام وكذلك تسلسل السريبات أثناء المباريات حسب نتائج القرعة.

10. كلئ الخيول :

يجب على السرب المشاركة توفير الكلأ والفراش لخيولها.

11. تكاليف الغذاء :

ستتكلف الشركة الملكية لتشجيع الفرس بمصاريف تكاليف الغذاء للسرب المشاركة عن طريق حوالات مصرفية تودع في حساب مقدمي السرب المشاركة كما يلي: 7.500 درهم بالنسبة لفئة الكبار و5.000 درهم بالنسبة لفئة الشبان.

111. مباراة كأس الحسن الثاني للتبوريدة :

1. شروط التأهيل :

1.1 تأهل السرب :

في ختام مباريات بين الجهات للتبوريدة، التي تنظمها الشركة الملكية لتشجيع الفرس والجامعة الملكية المغربية للفروسية، تتأهل السرب للمشاركة في المباراة الوطنية، مباراة كأس الحسن الثاني للتبوريدة. على النحو التالي

• 18 سربة من فئة الكبار: الثمان (8) السرب الأولى المؤهلة من مباراة بين الجهات الشمالية. الثمان (8) السرب الأولى المؤهلة من مباراة بين الجهات الوسطى والسريتين الأولى والثانية المؤهلة من مباراة بين الجهات الجنوبية.

• السرب من فئة الشبان المحتلة للرتب الأولى والثانية والثالثة من مختلف مباريات بين الجهات.

يتم إرسال قوائم مختلف السريبات المؤهلة لكأس الحسن الثاني (كبار وشبان) إلى الإدارة العامة للجامعة الملكية المغربية للفروسية بعيد نهاية مباريات بين الجهات الأخيرة

يجب على جميع المتقدمين المؤهلين لمباراة كأس الحسن الثاني. وكذلك فرسانهم، اعتماد طريقة التبوريدة الخاصة بمنطقة المنافسة التي تأهلوا فيها في المباريات الجهوية ومباريات بين الجهات.

1.2 تأهل الفرسان والخيول :

بالنسبة لمباراة كأس الحسن الثاني للتبوريدة، يمكن للسرب المؤهلة أن تضيف فرسان وأو خيول، إذا دعت الضرورة لذلك، دون تجاوز الحد الأقصى المحدد في 35 (28+7) بالنسبة لفئة الكبار و25 (20+5) بالنسبة لفئة الشبان. هذا مع الشرط الجازم بعدم التسجيل أو المشاركة المسبقين لهذه الإضافات. الموعد النهائي لإضافة الفرسان و / أو الخيول هو 15 يوما قبل الموعد المحدد لكأس الحسن الثاني للتبوريدة.

سيتم إرسال القوائم النهائية للفرسان والخيول المؤهلين، التي تم التحقق من صحتها من قبل الشركة الملكية لتشجيع الفرس والجامعة الملكية المغربية للفروسية إلى الإدارة العامة للجامعة الملكية المغربية للفروسية في موعد لا يتجاوز 10 أيام قبل يوم افتتاح المسابقة

2. دخول الفرسان والخيول لفضاء التبوريدة بمركب دار السلام :

2.1 عدد الفرسان والخيول :

يبلغ الحد الأقصى لعدد الأشخاص لكل من سرب الكبار (الفرسان والمرافقين لهم، بما فيهم ممثل السلطات المحلية) 35 شخصا، بما فيهم 18 راكبا. ويبلغ الحد الأقصى لعدد الأشخاص لكل سربة الشبان (الفرسان والمرافقين لهم، بما فيهم ممثل السلطات المحلية) 30 شخصا بما فيهم 15 راكبا. سيستفيد هؤلاء الأشخاص من الاعتمادات التي تسمح لهم بالدخول لفضاء التبوريدة بمركب دار السلام.

عدد الخيول، لكل سربة كبار، المصرح لها بالدخول هو 18، بما في ذلك 3 خيول احتياطية. عدد الخيول، لكل سربة من فئة الشبان، المصرح لها بالدخول هو 15، بما في ذلك 4 خيول احتياطية.

2.2 مسطرة ولوج الخيول :

من المقرر وصول خيول السرب المشاركة يوم السبت، قبل اليوم الافتتاحي للمنافسة. من الساعة 8:00 صباحا حتى الساعة 6:00 مساء، وفقا لجدول زمني محدد مسبقا للوصول. والذي سيتم إبلاغه إلى مختلف السربات. وسيتم القبول النهائي للخيول في فضاء التبوريدة حال التحقق من هوية الفرسان والخيول، والتأكد من صحة حالة التطعيم المنتظم للخيول فيما يتعلق بأنفلونزا الخيول، وكذلك التأكد من حالتها الصحية. يجب أن تكون الخيول مصحوبة ب وثائقها التعريفية الأصلية وبطيها التقرير المصور الذي يؤكد هويتها. سيتم تنفيذ هذه الإجراءات. خلال الفترة الزمنية المذكورة أعلاه. خارج مركب دار السلام. من قبل لجنة الانضباط.

2.3 استبدال الخيول :

في حالة عدم استعداد أحد الخيول لخوض المنافسة أو أثناءها (نقود، عرج، إلخ). يمكن للمقدم استبداله بواحد من الخيول الاحتياطية الثلاثة (3). المقبولة في فضاء التبوريدة. وإذا لم يعد لدى المقدم أي خيول احتياطية بعين المكان. فيمكنه الاستعاضة بحصان آخر. شريطة أن يكون هذا الأخير مسجلا في قائمته الرسمية المرسلة للإدارة العامة للجامعة الملكية المغربية للفرسية

يجب ملاحظة أي عدم توفر الخيول من قبل لجنة الانضباط وإخطارها بشهادة صادرة عن رئيس هذه اللجنة. وبالتالي السماح باستبدال الحصان غير المتاح. يقوم رئيس لجنة الانضباط بإخطار مقدم السرية المعنية بالمهلة الزمنية لوصول الحصان البديل ومراقبة دخوله إلى فضاء التبوريدة بنفس الشروط التي تتبعها في الوصول الأولي للخيول.

3. تلاحق أطوار مباراة كأس الحسن الثاني للتبوريدة :

3.1 اجتماع الترحيب والاعلام :

قبل انطلاق مسابقات كأس الحسن الثاني للتبوريدة. تتم دعوة مقدمي السرب المختلفة أو مثلهم من قبل الإدارة العامة للجامعة الملكية المغربية للفرسية للمشاركة في اجتماع ترحيبي وإعلامي. وبالإضافة إلى مقدمي السرب الكبار منهم والشبان. يحضر هذا الاجتماع ممثلو السلطات المحلية من مختلف المناطق التي ينتمي إليها مقدمي السرب. مثل الشركة الملكية لتشجيع الفرس. ومختلف وسائل الإعلام. في هذا اللقاء. سيقدم المنظمون برنامج وقواعد مباراة كأس الحسن الثاني للتبوريدة.

كما سيشرع المنظمون. بمشاركة مختلف مقدمي السرب المؤهلة في:

- سحب قرعة موقع الحيام (الوثائق) لمختلف السرب المشاركة. في فضاء التبوريدة بدار السلام.
- سحب قرعة موقع خيول كل سرية
- سحب قرعة ترتيب مرور السرب المختلفة خلال الأربعة أيام الأولى من المسابقة المؤهلة لنصف النهائي لكأس الحسن الثاني للتبوريدة.

3.2 برنامج المسابقة :

تتكون مسابقة كأس الحسن الثاني للتبوريدة من مرحلة تأهيلية. من الاثنين إلى الخميس. مؤهلة لنصف النهائي ومرحلة البطولة من السبت إلى الأحد مؤهلة للبطولة الوطنية للتبوريدة. الجمعة هو يوم راحة. عشية انطلاق أيام التصفيات (الأحد الأول). يقوم منظمو البطولة الوطنية بسحب قرعة الحكام الخمسة الرئيسيين. بالإضافة إلى الحكم السادس (الاحتياطي) لمرحلة التصفيات لنصف النهائي. سيحضر هذا السحب جميع الحكام المعينين في المسابقة والسلطات المحلية التي تمثل مقدمي السرب بالإضافة إلى جميع مقدمي السرب المؤهلين الذين ينفذون هذا السحب.

تتكرر هذه العملية. مع نفس البروتوكول. يوم الجمعة. لسحب قرعة الحكام الخمسة الرئيسيين والحكم السادس (الاحتياطي) الذين سيحكمون نهائي المباراة الوطنية.

ستقام الجولات التأهيلية (من الاثنين إلى الخميس) على النحو التالي وبالترتيب:

- جولات مجموعة السرب التسع (9) الأولى للكبار بترتيب المرور الذي تم تحديده بعد السحب.
 - جولات مجموعة سرب الشبان. بترتيب المرور الذي تم تحديده بعد السحب.
 - جولات مجموعة السرب التسع (9) الثانية للكبار بترتيب المرور الذي تم تحديده بعد السحب.
- قبل بدء كل يوم من أيام المسابقة (نصف النهائي والنهائي). ستقوم لجنة الانضباط بالتحقق من هوية الخيول والفرسان.

في نهاية الجولات التأهيلية لنصف النهائية. سيتأهل من يلي إلى الأطوار النهائية:

- السرب العشر (10) الأولى للكبار و
- السرب الخمس (5) الأولى للشبان.

ستقام جولات النهائي (السبت والأحد) على النحو التالي وبالترتيب:

- جولات مجموعة السرب الخمس (5) الأولى للكبار بترتيب المرور الذي تم تحديده بعد السحب.
 - جولات مجموعة سرب الشبان الخمس (5) بترتيب المرور المحدد بعد السحب.
 - جولات مجموعة السرب الخمس (5) الثانية للكبار بترتيب المرور الذي تم تحديده بعد السحب.
- في آخر الجولات النهائية. يتم منح جوائز المباراة الوطنية. كأس الحسن الثاني للتبوريدة. للسرب الثلاث (3) الأولى لفئة الكبار والسرب الثلاث (3) الأولى لفئة الشبان. يوم الأحد خلال الحفل الختامي الرسمي للمسابقة.

4. قانون المسابقة :

سيتم تطبيق الأحكام التنظيمية والقانونية للمباريات الجهوية ومباريات بين الجهات للتبوريدة خلال كأس الحسن الثاني للتبوريدة.

5. نظام التحكيم :

5.1 الحكام :

تتكون لجنة تحكيم المسابقة من 6 حكام فيدراليين. بما فيهم واحد 1 احتياطي وسيكون التحكيم فرديا. سيتم تعيين الحكام لكل يوم من أيام المسابقة عن طريق سحب القرعة. قبل انطلاق نصف النهائي وقبل انطلاق النهائي.

5.2 لجنة الانضباط :

تتكون لجنة الانضباط للمسابقة من 4 أعضاء من بينهم طبيب بيطري. وهي مسؤولة عن التحقق من هوية الفرسان والخيول والتحقق من حالة التطعيم والحالة الصحية للخيول. وهي مسؤولة أيضا عن التطبيق الصارم للأحكام التنظيمية والقانونية.

5.3 نظام التنقيط :

يتماشى نظام التنقيط للمباراة الوطنية المعتمد مع نظام التنقيط المطبق في المباريات الجهوية ومباريات بين الجهات. سيتم تنقيط السرب من فئة الكبار والشبان بعد الهدء وبعد 3 مقاطع من لعب البارود. سيتم اعتماد المعامل واحد (1) لدرجات الجولات التأهيلية لنصف النهائي ويتم اعتماد المعامل اثنين (2) للأطوار النهائية

6. احتساب النقط :

وعلى غرار نظام التنقيط. فإن احتساب النقط في جولات مباراة كأس الحسن الثاني للتبوريدة يطابق نظيره المعتمد في مباريات بين الجهات للتبوريدة.

7. اعلان النتائج :

يتم عرض نتائج ترتيب مختلف السرب من فئة الكبار ومن فئة الشبان يوميا بعد كل يوم من أيام المنافسة.

8. الحوافز :

سيتم إخطار الميداليات (الذهبية والفضية والبرونزية) للسرب الثلاثة الأولى. بالإضافة إلى حوافز السرب المختلفة (الكبار والشبان) في برنامج كأس الحسن الثاني للتبوريدة.

9. المسؤولية :

لن تكون الجامعة الملكية المغربية للفروسية مسؤولة عن أي خسارة أو ضرر أو إصابة تلحق بأي من الفرسان أو المرافقين أو الخيول الحاضرة. أو أي عنصر آخر من أي نوع. سيكون القدم من مختلف الفرق المشاركة مسؤولاً عن أي خسارة أو ضرر أو إصابة للأشخاص أو الممتلكات

10. الانضباط :

تحتفظ الجامعة الملكية المغربية للفروسية باتخاذ التدابير اللازمة في حالة انتهاك الجملة أو المخالفة اتجاه المسؤولين من قبل المقدم، أو الفارس أو المساعد أو أي شخص مرتبط بالسرية بشارك في كأس الحسن الثاني للتبويدية

11. مباراة الجائزة الكبرى لصاحب الجلالة الملك محمد السادس للتبويدية :

1. شروط المشاركة :

1.1 تأهيل السريات :

عد الفرق المشاركة في الجائزة الكبرى لصاحب الجلالة الملك محمد السادس للتبويدية هو 18. موزعة على النحو التالي:
• 12 سربة تمثل كل واحدة منها إحدى جهات المملكة الحاصلة على أحسن ترتيب مقارنة بباقي الفرق المنتمة لنفس الجهة في مباريات بين الجهات المنظمة من طرف الشركة الملكية لتشجيع الفرس والجامعة الملكية المغربية للفروسية:

في حالة عدم مشاركة جهة ما في مباريات بين الجهات، يتم تمثيلها من قبل السربة الأفضل ترتيباً في المباراة الجهوية؛ في حالة عدم وجود سربة مثلة لجهة ما ومؤهلة لا من مباريات بين الجهات ولا من المباريات الجهوية، سوف تعين هذه السربة من طرف السلطات الجهوية.

• بالإضافة إلى الفرق 12، ولفرع عددها إلى 18، تم اختيار 6 سريات أخرى من بين 12 الحاصلة على الراتب الثانية في مباريات بين الجهات، يجب على جميع المتقدمين المؤهلين للجائزة الكبرى لصاحب الجلالة الملك محمد السادس للتبويدية، وكذلك فرسانهم، اعتماد طريقة التبويدية الخاصة بمنطقة المنافسة التي تأهلوا فيها في المباريات الجهوية ومباريات بين الجهات.

1.2 تأهيل الفرسان والخيول :

تخضع اللوائح النهائية للفرسان والخيول للمراقبة من طرف الشركة الملكية لتشجيع الفرس والجامعة الملكية المغربية للفروسية، ويتم إرسالها إلى جمعية معرض الفرس 15 يوماً قبل تاريخ المنافسة على أقصى تقدير.
بالنسبة لمباراة الجائزة الكبرى لصاحب الجلالة محمد السادس، يمكن للسرب المؤهلة أن تضيف فرساناً وأو خيولاً، إذا دعت الضرورة لذلك، دون تجاوز الحد الأقصى المحدد في 35 بالنسبة لفئة الكبار. هذا مع الشرط الجازم بعدم التسجيل أو المشاركة المسبقين لهذه الإضافات. الموعد النهائي لإضافة الفرسان و / أو الخيول هو 15 يوماً قبل الموعد المحدد للمباراة.

2. دخول الفرسان والخيول :

2.1 عدد الفرسان والخيول :

تتألف كل سربة مشاركة من:

• 18 من الفرسان (بما فيهم 3 في الاحتياط).

• 18 من الخيول (بما فيهم 3 في الاحتياط). ويبلغ عدد المرافقين 10. بما فيهم رجل سلطة ينتمي لنفس الجهة ويقوم بمهمة الإشراف على السربة.

2.2 مسطرة دخول الخيول :

وصول الخيول إلى المعرض يكون يومي الجمعة والسبت قبل المنافسة من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة السادسة مساءً.

القبول النهائي للخيول داخل المعرض يكون بعد مراقبة هوية الخيول والفرسان وكذا مراقبة خيبن التلقيح ضد الأنفلونزا وباقي الشروط الصحية. ويجب أن تكون الخيول مصحوبة بوثائق تعريفها الأصلية وبطيها التقرير المصور الذي يؤكد هويتها.

ستتم هذه المراقبة خارج فضاء المعرض، من طرف لجنة الانضباط، في المدة الزمنية المشار إليها أعلاه.

2.3 استبدال الخيول :

في حالة عدم استعداد أحد الخيول لخوض المنافسة أو أثناءها (نفوق. عرج. إلخ). يمكن لمقدم السرية استبداله بأحد الخيول الاحتياطية الثلاثة المقبولة.

إذا لم يعد لدى مقدم السرية خيول احتياطية. في المعرض. فيمكنه استبدالها بحصان آخر بشرط أن يكون هذا الأخير مدرجاً في القائمة الرسمية المرسله إلى معرض الفرس.

يجب إقرار عدم توافر أحد الخيول من قبل لجنة الانضباط. مشفوعاً بشهادة يصدرها رئيس هذه اللجنة يسمح فيها باستبدال الجواد غير المتوفر. ويقوم رئيس لجنة الانضباط بإبلاغ مقدم السرية المعنية بموعد وصول الجواد البديل ومراقبة دخوله إلى فضاء التبوريدة بنفس شروط الوصول الأولي للخيول.

3. أطوار الجائزة الكبرى لصاحب الجلالة محمد السادس للتبوريدة :

تمتد المنافسة على مدى 5 أيام (الثلاثاء. الأربعاء. الخميس. الجمعة والسبت) ابتداء من الساعة الثالثة بعد الزوال. ويخصص يوم الاثنين للعرض الافتتاحي الرسمي ويوم الأحد للعروض الحرة.

4. قانون المنافسة :

سيتم تطبيق نفس الشروط المعتمدة لتأهيل الفرسان والخيول في للمباريات الرسمية (المباريات الجهوية وبين الجهات وكأس الحسن الثاني) في مباراة الجائزة الكبرى لصاحب الجلالة محمد السادس للتبوريدة.

5. نظام التحكيم :

5.1 لجنة التحكيم :

تتألف لجنة التحكيم. لكل يوم من أيام المنافسة. من 6 حكام فدراليين. بما فيهم واحد احتياطي. سيتم تعيين الحكام لكل يوم من أيام المسابقة عن طريق القرعة. وسيكون التحكيم فردياً.

5.2 لجنة الانضباط :

تتكون لجنة الانضباط للمسابقة من 4 أعضاء من بينهم طبيب بيطري. وهي مسؤولة عن التحقق من هوية الفرسان والخيول والتحقق من حالة التطعيم والحالة الصحية للخيول. وهي مسؤولة أيضاً عن التطبيق الصارم للأحكام التنظيمية والقانونية.

5.3 نظام التوقيط :

سيتم تطبيق نظام التوقيط المعتمد في المباريات الرسمية لهذا الموسم (المباريات الجهوية ومباريات بين الجهات). لن يتم توقيط الفرق خلال يوم الاثنين. وسيتم ذلك طيلة أيام الثلاثاء. الأربعاء. الخميس. الجمعة والسبت. بعد مرور يتضمن هدة واحدة وثلاث طلقات.

سيتم اعتماد معامل 1 في احتساب النقط لآيام الثلاثاء. الأربعاء. الخميس والجمعة. ومعامل 2 في احتساب نقط يوم السبت. ستحدد النتيجة التراكمية للآيام الخمسة للمنافسة الترتيب النهائي للجائزة الكبرى.

5.4 إعلان النتائج :

سيتم الإعلان عن النتائج يوميا بعد نهاية المنافسة بإضافة النتيجة التراكمية تدريجيا.

6. الجوائز والمكافآت :

ستحصل السرية الحائزة على المرتبة الأولى على الجائزة الكبرى لصاحب الجلالة. بالإضافة إلى مكافأة نقدية. أما الفرق الأخرى فستحصل على مكافآت نقدية وفقاً لترتيبها النهائي. وسوف تحدد المنح النقدية الموزعة في برنامج الجائزة الكبرى لصاحب الجلالة محمد السادس للتبوريدة.

7. المسؤولية :

لا تتحمل جمعية معرض الفرس للمسئولية عن أي خسارة أو ضرر أو إصابة لأي من الفرسان أو الحاضرين أو الخيول. أو أي عنصر آخر مرتبط بالفرق المشاركة.

يتحمل مقدم السرية مسؤولية أي خسارة أو ضرر أو إصابة لأي شخص أو حصان. أو أي ضرر يلحق بالمتلكات.

يتعين على جميع الفرق الثمانية عشر المشاركة في العروض الحرة ليوم الأحد.

8. الانضباط :

تحتفظ جمعية معرض الفرس للجديدة بالحق في اتخاذ الإجراءات اللازمة في حالة حدوث خرق لقوانين المنافسة من طرف مقدم السرية أو أحد الفرسان أو المرافقين أو أي شخص مرتبط بالمشاركين في الجائزة الكبرى. مشاركة جميع الفرق في العروض الاحتفالية الحرة ليوم الاحد يعد ضروريا. ولن يسمح لأي سرية بمغادرة المعرض إلا مساء نفس اليوم بعد نهاية جميع الفعاليات.

دليل العقوبات

العقوبات	المخالفات
غرامة مالية محددة في عشرة آلاف درهم (10000 درهم)	إثبات حالة تزوير وثيقة تعريف الخيول أو أي وثيقة رسمية أثناء رقابة لجنة الانضباط
استبعاد الخيول المعنية	
غرامة مالية محددة في ثلاثة آلاف درهم (3000 درهم)	حالات عدم الانضباط: السلوك غير المحترم أو المهين تجاه أعضاء لجنة التحكيم. أعضاء لجنة الانضباط أو المنظمين أو المشاركين الآخرين: أحداث فوضى أو عرقلة في سير المباراة داخل المحرك: عدم الامتثال أو التطبيق لتعليمات السلامة: أي شكل من أشكال العنف الجسدي أو اللفظي أو رفض المشاركة في حفل الختام الرسمي....
عرض الحالة على اللجنة العليا المشتركة لفرض عقوبات إضافية	
غرامة مالية محددة في ألف درهم (1000 درهم)	حالات التأخير في المثول أمام اجنة الانضباط
استبعاد السرية	حالة السرية الغير المكتملة (فرسان و/أو خيول)
استبعاد السرية	حالة إخلاء المحرك بعد رقابة لجنة الانضباط
استبعاد السرية	التخلي عن المسابقة قبل انتهاءها الرسمي
رعاية الخيول	
غرامة مالية محددة في خمسمائة درهم (500 درهم)	التطعيم الغير المتوافق (تأخر التطعيم المعزز لمدة تصل إلى شهر واحد)
استبعاد الحصان المعني	التطعيم الغير المتوافق (تأخر التطعيم المعزز لمدة تفوق الشهر واحد)
استبعاد الحصان المعني	الحصان غير القادر: العرج . علامات الإصابة أو المرض
غرامة مالية محددة في عشرة آلاف درهم (10000 درهم)	محاولة استخدام حصان رغم إقرار لجنة الانضباط أنه غير قادر
غرامة مالية محددة في ألفي درهم (2000 درهم)	حالات تعنيف الخيول: ضربات على الرأس يعقب البندقية، أو كدمات عنيفة باللجام، أو كدمات جارحة بالمهماز، أو صدمات كهربائية، الخ.
الأمن	
استبعاد السرية	استعمال بارود إضافي غير الرسمي و الغير المصرح به
غرامة مالية محددة في ألف درهم (1000 درهم)	حالة التدخين في المحرك و منطقة تعبئة البارود